@ 391 @ حجر دار من حجرة أخرى فيها أو أخذ شيئاً من حرز فألقاه في الطريق ، ثم خرج فأخذه أو حملة على حمار فساقه فأخرجه من الحرز ولو دخل بيتاً فأخذ وناول من هو خارج لا يقطعان وكذا لو أدخل الخارج يده فتناول وقال أبو يوسف يقطع الداخل في الأولى